

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩٥٨ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعهدة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعهدة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر بتاريخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ومنها فرع توثيق نجع حمادى؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٤ بدمج مأمورية الشهر العقاري بنجع حمادى مع فرع توثيق نجع حمادى بمكتب الشهر العقاري بقنا تحت مسمى (مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بنجع حمادى) تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بقنا ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لمركز شرطة نجع حمادى شهرًا وتوثيقاً؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/٤/٩؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مجمع الألومنيوم) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بقنا ، ويكون مقره مجمع الألومنيوم بمدينة الألومنيوم - مركز نجع حمادى - محافظة قنا ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق نجع حمادى ، على أن يعمل الفرع يومين هما (السبت ، الأحد) من كل أسبوع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/٥/٢١

صدر في ٢٠٢٢/٤/٢٨

وزير العدل

المستشار / عمر مسروان